تعالى في الدنيا والآخرة // حديث من ستر على مسلم ستره ا في الدنيا والآخرة أخرجه مسلم من حديث أبي هريرة وللشيخين من حديث ابن عمر من ستر مسلما ستره ا يوم القيامة .

وقال لا يستر عبد عبدا إلا ستره ا يوم القيامة // حديث لا يستر عبد عبدا إلا ستره ا يوم القيامة رواه مسلم من حديث أبي هريرة أيضا // .

وقال أبو سعيد الخدري Bه قال A لا يرى المؤمن من أخيه عورة فيسترها عليه إلا دخل الجنة // حديث أبي سعيد الخدري لا يرى امرؤ من أخيه عورة فيسترها عليه إلا دخل الجنة رواه الطبراني في الأوسط والصغير والخرائطي في مكارم الأخلاق واللفظ له بسند ضعيف // .

وقال A لماعز لما أخبره لو سترته بثوبك كان خيرا لك // حديث لو سترته بثوبك كان خيرا لك رواه أبو داود والنسائي من حديث نعيم بن هزال والحاكم من حديث هزال نفسه وقال صحيح الإسناد ونعيم مختلف في صحبته .

فإذن على المسلم أن يستر عورة نفسه فحق إسلامه واجب عليه كحق إسلام غيره .

قال أبو بكر Bه لو وجدت شاربا لأحببت أن يستره ا ولو وجدت سارقا لأحببت أن يستره ا .

وروى أن عمر Bه كان يعس بالمدينة ذات ليلة فرأى رجلا وامرأة على فاحشة فلما أصبح قال للناس أرأيتم لو أن إماما رأى رجلا وامرأة على فاحشة فأقام عليهما الحد ما كنتم فاعلين قالوا إنما أنت إمام فقال علي Bه ليس ذلك لك إذا يقام عليك الحد إن ا لم يأمن على هذا الأمر أقل من أربعة شهود ثم تركهم ما شاء ا أن يتركهم ثم سألهم فقال القوم مقالتهم الأولى فقال علي Bه مثل مقالته الأولى .

وهذا يشير إلى أن عمر Bه كان مترددا في أن الوالي هل له أن يقضي بعلمه في حدود ا فلذلك راجعهم في معرض التقدير لا في معرض الإخبار خيفة من أن لا يكون له ذلك فيكون قاذفا بإخباره ومال رأى علي إلى أنه ليس له ذلك .

وهذا من أعظم الأدلة على طلب الشرع لستر الفواحش فإن أفحشها الزنا وقد نيط بأربعة من العدول يشاهدون ذلك منه في ذلك منها كالمرود في المكحلة وهذا قط لا يتفق .

وإن علمه القاضي تحقيقا لم يكن له أن يكشف عنه .

فانظر إلى الحكمة في حسم باب الفاحشة بإيجاب الرجم الذي هو أعظم العقوبات .

ثم انظر إلى كثيف ستر ا كيف أسبله على العصاة من خلقه بتضييق الطريق في كشفه فنرجو أن لا نحرم هذا الكرم يوم تبلى السرائر ففي الحديث إن ا إذا ستر على عبد عورته في الدنيا فهو أكرم من أن يكشفها في الآخرة وإن كشفها في الدنيا فهو أكرم من أن يكشفها مرة

أخرى // حديث إن ا إذا ستر على عبده عورة في الدنيا فهو أكرم من أن يكشفه في الآخرة الحديث أخرجه الترمذي وابن ماجه والحاكم من حديث علي من أذنب ذنبا في الدنيا فستره ا عليه وعفا عنه فا أكرم من أن يرجع في شيء قد عفا عنه ومن أذنب ذنبا في الدنيا فعوقب عليه فا أعدل من أن يثني العقوبة على عبده لفظ الحاكم وقال صحيح على شرط الشيخين ولمسلم من حديث أبي هريرة لا ستر ا على عبد في الدنيا إلا ستره يوم القيامة // .

وعن عبد الرحمن ابن عوف Bه قال خرجت مع عمر Bه ليلة في المدينة فبينما نحن نمشي إذ ظهر لنا سراج فانطلقنا نؤمه فلما دنونا منه إذا باب مغلق على قوم لهم أصوات ولغط فأخذ عمر بيدي وقال أتدري بيت من هذا قلت لا فقال هذا بيت ربيعة بن أمية بن خلف وهم الآن شرب فما ترى قلت أرى أنا قد أتينا ما نهانا ا عنه قال ا تعالى ولا تجسسوا فرجع عمر Bه وتركهم وهذا يدل على وجوب الستر وترك التتبع وقد قال رسول ا A لمعاوية إنك إن تتبعت عورات الناس أفسدتهم أو كدت تفسدهم // حديث إنك إن اتبعت عورات الناس أفسدتهم أو كدت تفسدهم قاله لمعاوية أخرجه أبو داود بإسناد صحيح من حديث معاوية .

وقال A يا معشر من آمن بلسانه ولم يدخل الإيمان في قلبه لا تغتابوا المسلمين ولا تتبعوا عوراتهم فإنه من يتبع عورة أخيه المسلم يتبع ا عورته ومن يتبع ا عورته يفضحه ولو كان في جوف بيته // حديث يا معشر من آمن بلسانه ولم يدخل الإيمان قلبه لا تغتابوا المسلمين ولا تتبعوا عوراتهم الحديث أخرجه أبو داود من حديث أبي برزة بإسناد جيد وللترمذي من حديث ابن عمر وحسنه .

وقال أبو بكر الصديق Bه لو رأيت أحدا على حد من حدود ا تعالى